



وزارة العدل
Ministry of Justice
State of Kuwait | دولة الكويت



نشرة الصحافة



اليوم: الأحد

التاريخ: 2026-9-6

48% انخفاضاً في جرائم الأحداث

تراجع عددها من 1523 إلى 795 جريمة خلال النصف الأول من العام مقارنة بنظيره في 2025

■ جابر الحمود

- السميط: الانخفاض شمل عدداً من أبرز القضايا المسجلة لدى نيابة الأحداث
- قضايا الضرب تراجعت 32% و"المرورية" 63% من 1048 إلى 383 قضية
- التراجع يأتي بالتوازي مع مسار تشريعي انتهجته الحكومة لتعزيز الردع والوقاية
- نرصد المؤشرات الإحصائية ونحلل أسباب جنوح الأحداث وقياس أثر التشريعات



فيما اعتُبرَ إحدى ثمار "الإصلاح التشريعي" الذي تشهده البلاد، أعلن وزير العدل المستشار ناصر السميّط انخفاض جرائم الأحداث خلال النصف الأول من العام الجاري (2026) بنسبة 48%، مقارنة بالفترة ذاتها من العام الماضي (2025)، إذ تراجع عددها من 1523 جريمة إلى 795 جريمة.

وأضاف السميّط في تصريح صحفي أمس - إن إحصائية وزارة العدل أظهرت أن جرائم الأحداث تواصل تراجعها للعام الثاني على التوالي، مشيراً إلى أن نسبة الانخفاض بلغت 52% مقارنة بالنصف الأول من عام 2024، الذي شهد تسجيل 1665 جريمة.

ولوضح أن الانخفاض شمل عدداً من أبرز القضايا المسجلة لدى نيابة الأحداث، وفي مقدمتها القضايا المرورية التي تراجعت بنسبة 63%، من 1048 قضية خلال النصف الأول من عام 2025 إلى 383 قضية خلال الفترة ذاتها من عام 2026، كما انخفضت قضايا الضرب بنسبة 32%.

وأشار الوزير السميّط إلى أن هذا التراجع يأتي بالتوازي مع مسار تشريعي انتهجته الحكومة لتعزيز الردع والوقاية في عدد من الجرائم المرتبطة بالأحداث، من خلال حزمة من التعديلات التي استهدفت السلوكيات الأكثر خطورة وتأثيراً على سلامة الفرد والمجتمع، لافتاً إلى أن الإصلاحات شملت إصدار قانون المرور الجديد وتشديد العقوبات على المخالفات المرورية الجسيمة، وكذا تشديد العقوبات على جرائم القتل والإصابة الخطأ، وإقرار قانون جديد لمكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية، إلى جانب تجريم حيازة أو حمل الأسلحة البيضاء دون مبرر مشروع في الأماكن العامة، وتشديد العقوبة عند استخدامها في الاعتداء أو ترويع الآخرين. **النتيجة: 02**

48% انخفاضاً

وإذ أكد أن العامل التشريعي يعد أحد العناصر المهمة التي تؤخذ في الاعتبار عند قراءة مؤشرات الانخفاض، إلى جانب العوامل الوقائية والاجتماعية الأخرى، أشاد السميّط بجهود وزارة الداخلية في الوقاية

من جرائم الأحداث ومكافحتها، ووزارة الشؤون الاجتماعية في رعاية الأحداث وتأهيلهم، مثنياً كذلك دور المجلس الأعلى لشؤون الأسرة ووزارة الصحة في حماية الأطفال من العنف والإساءة وتقديم الرعاية والدعم لهم.

وأضاف: إن وزارة العدل - بالتعاون مع النيابة العامة - تواصل رصد المؤشرات الإحصائية وتحليل أسباب جنوح الأحداث وقياس أثر التطورات التشريعية ذات الصلة، للحد من جرائم الأحداث وحماية النشء، حفاظاً على الأسرة وصوناً لأمن المجتمع واستقراره.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاحد	2026-9-6	1	20264

وكيلة الوزارة شاركت «عن بُعد» في الاجتماع الـ 28 للجنة وكلاء وزارات العدل بدول الخليج

«العدل»: تعزيز مسيرة التعاون والتنسيق الخليجي المشترك في المجالات العدلية والقانونية



وكيلة وزارة العدل عواطف السند خلال مشاركتها «عن بُعد» في الاجتماع الـ (28) للجنة وكلاء وزارات العدل بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية

شاركت وكيلة وزارة العدل عواطف السند في الاجتماع الـ 28 للجنة وكلاء وزارات العدل بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، الذي عقد عبر التقنية المرئية «عن بُعد».

وجاء هذا الاجتماع في إطار مواصلة تعزيز مسيرة التعاون والتنسيق الخليجي المشترك في المجالات العدلية والقانونية.

وناقش الاجتماع عدداً من الموضوعات المدرجة على جدول الأعمال، في مقدمتها سياسة تعزيز التعاون بين وزارات العدل بدول المجلس، وإنشاء منصة إلكترونية لتبادل الإعلانات والتبليغات القضائية، إلى جانب توصيات اجتماع لجنة

المتعلقة بتعزيز العمل العدلي الخليجي المشترك، تمهيداً لرفع التوصيات المناسبة إلى اجتماع أصحاب المعالي وزراء العدل بدول مجلس التعاون.

لجنة مسؤولي إدارات التعاون الدولي والعلاقات الدولية بوزارات العدل بالدول الأعضاء لعام 2026، وناقشت عدداً من الموضوعات

مديري ورؤساء المراكز والمعاهد التدريبية القضائية والقانونية بدول المجلس. واستعرضت اللجنة في اجتماعها تقرير اجتماعات

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الجمعة	2026-9-4	3	17785

"العدل": 7763 دعوى مفحوصة و 6518 قضية تمت مراجعتها

4,456 مليون دينار حصيلة الرسوم القضائية في يونيو

"العاصمة" تصدر المتحصلات بـ 50,7% و "الفروانية" تستحوذ على 36,3%

إحصائية الصندوق

استحوذت محكمة العاصمة على 50,7 في المئة، والفروانية على 36,3 في المئة، ومولي على 6 في المئة، والأحمدي ومبارك الكبير على 4,7 في المئة، والجبراء على 2,3 في المئة. كما بلغ إجمالي المصروفات في العاصمة، المتعلقة بالكفالات والإمانات، مليوناً و156 ألفاً و89 ديناراً.

بـ 38 أمراً. وسجل قسم المتابعة وتنفيذ الأوامر 2702 إجراء لتقديم طلب حجز ما للمدين، إلى جانب 883 إجراء لاستلام أوامر من قسم المطالبات، و531 إجراء لتقدير طلب إعلان، و183 طلباً لحجز مركبات، و134 طلب منع سفر، فضلاً عن 86 طلباً لرفع حجز مال المدين لدى الغير و73 تظلاً.

وفي قسم تقدير الرسوم، بلغ إجمالي الصحف الواردة 16 ألفاً و233 صحيفة، استحوذت الفروانية على النسبة الأكبر منها بـ 37,2 في المئة، تلتها العاصمة بـ 26,5 في المئة، ثم الأحمدي ومبارك الكبير بـ 12,3 في المئة، والجبراء بـ 10,9 في المئة، ومولي بـ 9,7 في المئة، فيما بلغت حصة جمعية المحامين 3,5 في المئة.

تلتها دولي بـ 1100، ثم الفروانية بـ 1028، والجبراء بـ 513، والأحمدي ومبارك الكبير بـ 185 قضية.

وفي قسم التدقيق والمراجعة، بلغ إجمالي القضايا الواردة من قسم فحص الدعاوى 5758 قضية، مقابل 6518 قضية تمت مراجعتها، واستحوذت محكمة العاصمة على النصيب الأكبر من أعمال المراجعة بـ 2545 قضية، تلتها الفروانية بـ 1659، ثم الأحمدي ومبارك الكبير بـ 993، ومولي بـ 800، والجبراء بـ 521 قضية.

وبجنت البيانات أن قسم المطالبات أصدر خلال الشهر 1825 أمراً لتقدير الرسوم، تصدرتها محكمة الفروانية بـ 695 أمراً، تلتها العاصمة بـ 649، ثم دولي بـ 320، والأحمدي ومبارك الكبير بـ 123، والجبراء

■ جابر الحمود

كشفت إحصائية صادرة عن إدارة الإحصاء والبحوث في وزارة العدل عن نشاط مكثف لإدارة الرسوم القضائية خلال يونيو 2026، شمل فحص الدعاوى وتدقيقها ومراجعتها وتقدير الرسوم ومتابعة تنفيذ الأوامر، فيما بلغ إجمالي المتحصلات المالية خلال الشهر 4 ملايين و456 ألفاً و216 ديناراً.

وأظهرت الإحصائية أن إجمالي القضايا الواردة إلى قسم فحص الدعاوى بلغ 7546 قضية، فيما تم فحص 7763 دعوى، وتصدرت محكمة العاصمة المحاكم من حيث القضايا الواردة للفحص بـ 4720 قضية،

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاحد	2026-9-6	5	20264

«العدل» تفتتح مكتباً لـ «التنفيذ» في «المحامين»

العامّة للتنفيذ المستشار عبد الله القصيمي، وما يقدمونه من تعاون ودعم مستمر للمبادرات الرامية إلى تسهيل الإجراءات أمام المحامين وتطوير بيئة العمل القانوني والقضائي. وأكد أن جمعية المحامين الكويتية مستمرة في العمل والتنسيق مع وزارة العدل والجهات القضائية المختصة لتطوير الخدمات المقدمة للمحامين، وتوسيع نطاق التحول الرقمي والخدمات المساندة، بما يخدم مهنة المحاماة ويسهم في تعزيز كفاءة منظومة العدالة في دولة الكويت.

الخدمات المقدمة للمحامين وتيسير إجراءات التقاضي والتنفيذ. وأوضح البليهيس أن هذه الخطوة من شأنها الإسهام في اختصار الوقت والجهد على الزملاء المحامين، وتوسيع نطاق الخدمات المتاحة لهم خارج أوقات الدوام الرسمي، بما ينعكس إيجاباً على سرعة إنجاز المعاملات ورفع كفاءة الخدمات المرتبطة بمنظومة العدالة. وثنى البليهيس جهود وزير العدل المستشار ناصر السميّط ووكيلة وزارة العدل عواطف السند ورئيس الإدارة



المحامي مشاري البليهيس

عبد الكريم أحمد

أصدرت وزارة العدل قراراً بافتتاح مكتب للإدارة العامة للتنفيذ في مقر جمعية المحامين خلال الفترة المسائية.

وأكد نائب رئيس جمعية المحامين لشؤون التدريب والتطوير المحامي مشاري البليهيس، أن صدور قرار افتتاح مكتب الإدارة العامة للتنفيذ في مقر جمعية المحامين الكويتية خلال الفترة المسائية، وتقديم خدماته لكل محافظات دولة الكويت، يأتي اتساقاً مع الجهود

المشتركة والتعاون المستمر بين الجمعية ووزارة العدل لتطوير

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاحد	2026-9-6	2	17786

"الجنايات" تبرئ مواطناً من واقعة قاصر بعد إلغاء حكم غيابي بالمؤبد

تعرف رقم هاتفه، وعدم العثور في هاتفها على أي محادثات أو مكالمات بينهما، وهو ما اعتبره الدفاع قرائن تتعارض مع رواية الاتهام. كما تمسك الدفاع بوجود تناقض جوهري في أقوال المجني عليها، موضحاً أنها قررت في التحقيقات أن الوقائع محل الاتهام حدثت خلال شهر أبريل داخل مركبة المتهم. وأشار النصار إلى أن المستندات التي قدمها الدفاع أثبتت أن المتهم لم يملك المركبة التي أشارت إليها المجني عليها إلا في شهر سبتمبر، أي بعد الفترة التي حددتها لوقوع الواقعة، بما أثار شكوكاً حول صحة الاتهام ونسبته إلى موكله.



المحامي بشار النصار

وبعد تداول القضية وسماع مرافعة الدفاع، انتهت المحكمة إلى إلغاء الحكم المعارض فيه والقضاء مجدداً ببراءة المتهم، تأسيساً على عدم توافر أركان التهم المسندة إليه، وما ساور المحكمة من شك في أدلة الإثبات، وعدم وجود دليل معتبر يكفي لحمل القضاء على الإدانة.

قضت محكمة الجنايات بإلغاء حكم غيابي كان قد قضى بالسجن المؤبد بحق مواطن، على خلفية اتهامه بمواقعة فتاة قاصر وهتك عرضها بالإكراه، وقضت مجدداً ببراءته مما أسند إليه، بعدما أثار الدفاع شكوكاً حول أدلة الاتهام وتمسك بانتفاء أركان الجرائم المسندة إلى موكله.

وتعود تفاصيل القضية إلى ما قرره والد الفتاة في التحقيقات، إذ أفاد بأنه لاحظ تغييراً في سلوك ابنته، وبسؤالها أبلغته بأنها كانت على علاقة بالمتهم وآخر، وأن المتهم قام بمواقعتها بالإكراه ودون رضاها. وخلال نظر المعارضة، حضر المتهم أمام المحكمة وأنكر الاتهامات المسندة إليه، فيما ترفع المحامي بشار النصار شفاهاً

دفاعاً عن موكله، مؤكداً عدم توافر أركان جريمة المواقعة بالإكراه بشقيها المادي والمعنوي، لانتفاء الدليل المعتبر عليها، فضلاً عن عدم ثبوت أركان جريمة هتك العرض. ودفع النصار بأن المجني عليها لم تقدم دليلاً يثبت وجود علاقة أو معرفة سابقة بينها وبين المتهم، مشيراً إلى إقرارها بأنها لا

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الجمعة	2026-9-4	5	20263



وزارة العدل

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوفة فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الثلاثاء الموافق ٢٠٢٦/٩/٢٩ قاعة ٥ - بالدور الثامن بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٤/٧٩١ بيوع/٥. المرفوعة من : ورثة المرحوم/عبدالرزاق سلطان أمان وهم : ١- قيس عبدالرزاق سلطان أمان ٢- هشام عبدالرزاق سلطان أمان ٣- قصي عبدالرزاق سلطان أمان ٤- عدى عبدالرزاق سلطان أمان عن نفسه ويصفته قيماً على شقيقته السيدة/ليلي عبدالرزاق سلطان أمان ٥- أسماء عبدالرزاق سلطان أمان ٦- وداد عبدالرزاق سلطان أمان ورثة المرحوم/عصام عبدالرزاق سلطان أمان بصفته أحد ورثة المرحوم/عبدالرزاق سلطان أمان وهم : ٧- خولة عبداللطيف حمد السعيد ٨- نواف عصام عبدالرزاق سلطان أمان ٩- محمد عصام عبدالرزاق سلطان أمان ١٠- نواف عصام عبدالرزاق سلطان أمان ١١- بشائر عصام عبدالرزاق سلطان أمان ١٢- عبدالرزاق عصام عبدالرزاق سلطان أمان ضد : ١- أسامة عبدالرزاق سلطان أمان ٢- سلطان عبدالرزاق سلطان أمان ٣- مدير عام بلدية الكويت بصفته

أولاً : أوصاف العقار وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة

عقار الوثيقة رقم ١٩٨٩/٢٧١٠ الكائن بمنطقة الفنطاس قسيمة رقم ١٧٠ القطعة الفنطاس الزراعية من المخطط رقم م/٣٤٢٠٦ ومساحته ٢١٦٨٠ وذلك بالمزاد العلني بتمن أساسي مقداره ٦١٢٣٠ د.ك - ستمائة وأثنى عشر ألفاً وثلاثمائة وستون ديناراً كويتي. * ورد بشهادة الأوصاف : أرض فضاء * ورد بتقرير الخبرة : قامت الخبرة بجلسة ٢٠٢٤/٥/٢١ بالانتقال لمنطقة الفنطاس - قطعة ٤ - شارع ٩ - قسيمة ١٧٠ - رقم ألي (٩٥٠٣٤٦٧٥) وذلك لمعاينة العقار موضوع الدعوى على الطبيعة بحضور خبير الدراية والمدعي الثامن شخصياً، وتخلّف عن الحضور باقي أطراف الدعوى رغم صحة إعلانهم وتمت المعاينة على النحو التالي: العقار موضوع الدعوى عبارة عن أرض فضاء تقع على شارع واحد وتحدها جارين من اليسار وجار من اليمين منقسم إلى ٣ منازل وجار من الخلف. - يوجد على الأرض سيارات وقوارب ومواقف سيارات وديوانيتين قابلة للإزالة وشاليه متنقل وكيري قابل للإزالة، وأفاد المدعي الثامن بأنه لا تعود ملكيتهم لأطراف النزاع. - قام السيد خبير الدراية بتدوين ملاحظاته تمهيداً لتقدير قيمة العقار موضوع الدعوى.

ثانياً : شروط المزاد

أولاً : يبدأ المزاد بالتمن الأساسي البين قرين كل عقار ، ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانياً : يجب على من يعتمد القاضي عطاؤه ان يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.

ثالثاً : شأن لم يودع من اعتمد عطاؤه الثمن كاملاً وجب عليه ايداع خمس الثمن على الأقل والا اعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على اساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعاً : إذا اودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا اذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على اساس هذا الثمن.

خامساً : اذا لم يقم المزايد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة الثانية وتم يتقدم أحد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على اساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته، ويلزم المزايد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.

سادساً : يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات اجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ دينار واتعاب المحاماة والخبرة ومصارييف الاعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعاً : ينشر هذا الاعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشريين لاجراءات البيع وعلى مسئوليتهم دون ان تتحمل ادارة الكتاب بالمحكمة الكلية أي مسئولية.

ثامناً : يقر الراسي عليه المزاد انه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.

١ - ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٣٦٦ من قانون المرافعات.
٢ - حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٣٧٧ من قانون المرافعات.
٣ - تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات انه «إذا كان من ثمرت ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل».

المستشار/ نائب رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاحد	2026-9-6	5	20264

وزارة العدل
إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلم إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقار الموسوف فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الاثنين الموافق ٢٠٢٦/١٠/٥ - قاعة ٥ - بالدور الثامن بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢٥/٤١٢ ببيع ١ / المرفوعة من : شركة مجمعة السند العقاري.

شند ، أولاً ، عبد الله عبد الله علي المحطوع.
ثانياً ، مدير إدارة التنفيذ بصفته.
ثالثاً ، مدير إدارة التسجيل العقاري والتوثيق بصفته.
رابعاً ، مدير عام بلدية الكويت بصفته.
خامساً ، بنك الكويت الدولي (ش.م.ك.ع.)

أوصاف العقار (وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة)
عقار الوثيق رقم (٢٠١٧/٦٧٨) الكائن بمنطقة (حولي) قسيمة (٦) قطعة رقم (٥٠) مخطط (م / ٢٤١٤) ومساحته (٨٧٦ م^٢) وذلك بالمزاد العلني بثمن أساسي مقداره / ٢٠٠٠٠٠٠ د.ك. مليوناً ديناراً كويتي.

● ووفقاً لما ورد بشهادة الأوصاف

الكشف حسب الخمسة رقم ٢١٧٣ الصادرة بتاريخ ٢٠٠٧/٢/١٠ والعقار عبارة عن سكن استعماري مكون من سرداب ٢ + أرضي ١٠٣ + مكرر ٩ - سطح والمخالفات هي زيادة بناء في غرفة الحارس مما أدى إلى إلغاء موقف سيارته رقم ٢١ وتم تبديل مكان غرفة الكهرباء وتم تصغير جزء من المعلق بزجاج أدى إلى إلغاء عدد من مواقف السيارات وارتفاع منسوب الأرضي وتم عمل مواد خفيفة فوق الرامب وتصغير الرامب بباب + تم فصل الشقة وتحويلها إلى شقتين في الدور من ٤ - مكرر كما هو موضح في الصور

● ووفقاً لما ورد بتقرير الخبير،

العقار محل النزاع الكائن بمنطقة حولي - قطعة ٥٠ - قسيمة ٦ - رقم ٩٣٢٢٠٦٢٥ وتبين للخبيرة التالية:

١. عين النزاع عبارة عن عمارة سكنية تقع على شارع رقم ٢١٧ مكونة من سرداب غير مؤجر (مواقف سيارات ودور أرضي مفتوح وعدد ٩ أدوار مكررة وسطح وتضمن مصعداً وتكسيماً الخارجية حجرية. البيع العمارة يحدّها من الأجناب عمارات سكنية أخرى.
٢. العمارة مأهولة من قبل مستأجرين ومستقلة بشكل طبيعي.
٣. مساحة القسيمة طبقاً لوثيقة التملك رقم (٢٠١٧/٦٧٨) (٨٧٦) تبلغ متر مربع وقامت الخبيرة بمطابقتها على الواقع مع محضر الحجز التنفيذي رقم ٢١٠٢٠٦١٢٠ ، وقامت الخبيرة بمطابقة العقار مع وثيقة التملك وتبين أن عنوان عين النزاع في الوثيقة هو حولي قطعة ٥٠ قسيمة (٦) وتبين للخبيرة أن المنطقة خضعت لتنظيم في السنوات الأخيرة وعليه أصبح عنوان العقار في الوقت الراهن حولي قطعة ٧ قسيمة (٥٠٠٦) وأقرت المدعية بذلك أمام الخبيرة ولم يعترض أي المدعى عليهم على ذلك.
٤. عدد الأدوار المكررة ٩ أدوار، وكل دور مكرر يتكون من عدد ٦ شقق وقام الخصوم بتمكين الخبيرة من معاينة أحد الشقق وتبين أنها تتكون من صالة وغرفة نوم ومطبخ وحمام ورفعت الخبيرة القياس وتبين أن مساحتها ٤٣ متراً مربعاً تقريباً.
- د. يوجد للعقار مصعدان ودور جيبين رئيسيين. ويتكون الدور الأرضي المفتوح من غرفة سائق مع حمام. تكيف العمارة سنترال والأرضيات سيراميك.

قيمة الربع الشهري للعقار يبلغ قدره (١٢٤٢٠ د.ك.) شهرياً.

ثانياً ، شروط المزاد:

أولاً يبدأ المزاد بالثمن الاساسي ، ويشتترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانياً ، يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.

ثالثاً ، فإن لم يودع من اعتمد عطاءه الثمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل، وألا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعاً ، إذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم بفسخ المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.

خامساً ، إذا لم يقم المزايد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للزيادة في العشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يمتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته، ويلزم المزايد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.

سادساً ، يتحمل الراعي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ د.ك. وآتاعب المحاماة والخبيرة ومصاريف الإعلان والتشريع عن البيع في الصحف اليومية.

سابعاً ، ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية أية مسؤولية.

ثامناً ، يقر الراعي عليه المزاد أنه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.

تذييل:

- ١ - ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.
- ٢ - حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.
- ٣ - تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات أنه ، إذا كان من لزعت ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الراعي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل.

المستشار/ نائب رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاحد	2026-9-6	4	16783

وزارة العدل

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوف فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الثلاثاء الموافق ٢٠٢٦/٩/٢٩ قاعة ٥ - بالدور الثامن بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢٥/٢١٣ ببيع/٥

المرفوعة من : محمد عبد الله علي الوزان.

ضد : ١ - بدوية راشد الشبيب. ٢ - عواطف حمود صباح الصباح. ٣ - مبارك حامد عبد الطيف الوزان. ٤ - شهلا حامد عبد الطيف الوزان. ٥ - نجلاء حامد عبد الطيف الوزان. ٦ - البنك الأهلي الكويتي. ٧ - رئيس الإدارة العامة للتنفيذ بصفته. ٨ - سناء عبد الطيف عبد الله الوزان. ٩ - عبد الحميد عبد الطيف الوزان. ١٠ - عبد الله عبد الطيف الوزان. ١١ - حصه عبد الطيف الوزان.

أولاً : أوصاف العقار وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة :

بيع حصه بنسبة (٢١,٣٥٤١٦ ٪) مشاعاً في عقار الوثيقة رقم (٢٠١٦/١٢٢٩) الكائن بمنطقة (حولي) قسيمة رقم (٧) قطعة رقم (٢٠١) ومساحته (٨٠٥ م^٢) وذلك بالمزاد العلني بثمن أساسي مقداره ٥.٢٣٥.٢٤٣ د.ك (مائتان وسبعة وأربعون ألفاً وثلاثمائة وخمسة وأربعون ديناراً كويتياً و مائتان وخمسة وثلاثون فلساً).

••••• ووفقاً لما ورد بشهادة الأوصاف :

العقار سكن استثماري مكون من دور أرضي + خدمات + (٧-١) ادوار متكررة + سطح + محل يوجد مخالفات في الدور الأرضي استحدثت غرفه وحمام كما هو موضح بالصور لم يتبين لها ترخيص دور الخدمات استحدثت شقتين لم يتبين لهما ترخيص مما أدى إلى زيادة في نسبة البناء بالأرضي والخدمات.

••••• ووفقاً لما ورد بتقرير الخبير :

قمنا بجلسة ٢٠٢٥/١٠/٦ بالانتقال لعقار النزاع في منطقة حولي قطعة ٢ شارع ٤ منزل ٢٠١٠٧ ولها رقم أسي ٩٢٧٧٥٧٧ وذلك بحضور وإرشاد وكيل المدعي وبحضور وكيل المدعى عليها الأولى والسادسة وبحضور خبير الدارعية تمت المعاينة كالآتي :
١ - العقار موضوع النزاع عبارة عن نبذة مكونة من معلق أرضي ٨ ادوار وكل دور به ٤ شقق وتقع على شارع وسكة جانبية ويحدها جيران من اتجاهين.
٢ - مكن وكيل المدعي الخبرة من الدخول للدور الرابع شقة رقم ١٣ ومكونة من غرفة وصالة ومطبخ وحمام وأقر أن جميع الشقق مطابقة ومؤجرة عدا الشقة رقم ١٣.
٣ - يوجد ارتداد للموقف وبها محل مؤجر لنشاط بقالة ويوجد مصعدان والبناء متوسط إلى قديم والتكسية حجر والتكييف وحدات والأرضي به غرفة حارس.
٤ - يتعدى على الخبرة بيان الحاضر والمنتهق للعقار ويتبين لها مستأجرة.
٥ - قمنا بالاطلاع على الوثيقة ومطابقة البيانات الواردة بها والمساحة وقام خبير الدارعية بتدوين ملاحظاته تمهيداً لإعداد التقرير .

ثانياً : شروط المزاد :

أولاً : يبدأ المزاد بالثمن الأساسي المبين هرين العقار ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.
ثانياً : يجب على من يعتمد القاضي عطاؤه أن يسود حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصرفات ورسوم التسجيل.
ثالثاً : فإن لم يودع من اعتمد عطاؤه الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للزيادة بالغشقر لفساد المزاد فورا على دتمه على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مسحوب بإيداع كامل قيمته. ويلزم المزاد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار سادساً : يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصرفات إجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ د.ك وأغاب المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.
سابعاً : ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرون لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية أية مسؤولية. ثامناً : يقر الراسي عليه المزاد أنه عاين العقار معاينة كافية للجهة.

توقيع :

١ - ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.
٢ - حكم ريسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.
٣ - تنس الفترة الأخيرة من المادة ٢٦٦ من قانون المرافعات أنه : إذا كان من زعت ملكيته ساكناً في العقاري في فيه كمستأجر بقوة القانون ويتسزم الراسي عليه المزاد بتجديد عقد إيجار لصالحه باجرة المثل ..

المستشار/ نائب رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الجمعة	2026-9-4	6	16782

وزارة العدل

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني



ويوجد حمام سباحة مع دورة مياه.
الدور الأول يتكون من عدد ٤ غرف نوم و ٣ دورات مياه.
السطح يتكون من غرفة نوم للخادم مع دورة مياه.
تبين للخبرة بأن تشطيبات العين كالتالي:
الأرضيات سيراميك الحوائط صلب عادي السقف ديكور
جبس، والإضاءة معلقة وسبوت لايت ونظام التكييف في
العين نظام سنترال مركزي، ولا يوجد مصعد.
أفادت المدعية بأن المدعى عليه الأول هو مالك العين وأقرت
بأنها هي الحائزة والمنفعة بالعقار حيث إنها تسكن بالعقار
بموجب حكم حضائفة صادر من المحكمة، كما أفادت بأن
العقار غير مؤجر للغير ولا يدر ريعاً.
قام خبير الدرية بمعاينة العقار وتدين ملاحظاته تمهيداً
لتقدير قيمة العين (أرض ومبنى).

ثانياً، شروط المزاد:

أولاً، يبدأ المزاد بالثمن الأساسي المبين قرين العقار، ويشترط
للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك
مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك
لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.
ثانياً، يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع
كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.
ثالثاً، فإن لم يودع من اعتمد عطاءه الثمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس
الثمن على الأقل، وألا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على
أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.
رابعاً، إذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا
إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع
كامل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على
أساس هذا الثمن.
خامساً، إذا لم يتم المزايدة الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة الثانية ولم
يتقدم أحد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس الثمن
الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة
بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته، ويلزم المزايد المتخلف بما
ينقص من ثمن العقار.
سادساً، يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل
الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها ٥٢٠٠ د.ك. وأتعاب المحاماة
والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.
سابعاً، ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى
مسؤوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية أية مسؤولية.
ثامناً، يقر الراسي عليه المزاد أنه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.

التعليق:

١ - ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.
٢ - حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق
بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.
٣ - تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات أنه، إذا كان
من نزع ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم
الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل..

المستشار/ نائب رئيس المحكمة الكلية

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوف
فيما يلي بالمزاد العلني، وذلك يوم الأربعاء الموافق
٢٠٢٦/٩/٣٠ الساعة ٥ - بالدور الثامن بقصر العدل الساعة
التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً للحكم المحكمة الصادر في

- الدعوى رقم ٢٨٣ / ٢٠٢٢ ببيع/ ٢/ المرفوعة من: هيا عبدالله خالد الخاتم.
ضد: ١- خالد مرزوق بلال المساعيد.
٢- مرزوق بلال مرزوق المساعيد.
٣- بلال مرزوق بلال المساعيد.
٤- علي بلال المساعيد.
٥- عبدالله بلال المساعيد.
٦- حمد مرزوق بلال المساعيد.
٧- فتوح مرزوق بلال المساعيد.
٨- فوزية مرزوق بلال المساعيد.
٩- صفاء بلال المساعيد.
١٠- سعاد بلال المساعيد.
١١- بنك الكويت الدولي.
١٢- مدير عام بنك الائتمان الكويتي - بصفته.
١٣- مدير إدارة التسجيل العقاري والتوثيق - بصفته.
١٤- مدير إدارة التنفيذ - بصفته.

أولاً: أوصاف العقار، كما هو وارد بشهادة أوصاف البلدية:

عقار الوثيقة رقم ٢٠١١/٦٧٨٩ الكائن بمنطقة الزهراء -
قسيمة رقم ٣٥٦ - قطعة رقم ٨ - من المخطط رقم م/٣٧٦٨
- ومساحتها ٣٧٥ م^٢ - وذلك بالمزاد العلني بثمان أساسي
مقداره / (٣٦٤٥٠٠) ثلاثمائة وأربعة وستون ألفاً وخمسمائة
دينار كويتي.

❖ ووفقاً لما ورد بتقرير الخبير:

العين موضوع الدعوى الواقعة بمنطقة الزهراء - قطعة ٨ -
شارع ٨١٢ - منزل ١٨ قسيمة ٣٥٦ ، وقد تمت المعاينة على
النحو التالي:
العقار موضوع النزاع عبارة عن بيت سكن خاص بمساحة
٣٧٥ م^٢ ومطابق من حيث المواصفات العامة والخاصة لوثيقة
التملك رقم ٦٧٨٩ المؤرخة ٢٠١١/٩/٢٣ والمقدمة من قبل
وكيل المدعية بجلستنا المؤرخة ٢٠٢٤/٥/١ (مرفق ٥).
يقع العقار على شارع واحد داخلي شارع رقم ٨١٢ ويحده الجار
من ٣ جهات ويقع بالقرب من المسجد وقرع مركزي.
عين النزاع لها عدد مدخل واحد رئيسي وتوجد مواقف
سيارات أمامية والتكسية الخارجية سيجما.
عين النزاع تتكون من دور أرضي وأول وسطح، وبالتفصيل
التالي: الدور الأرضي يتكون من صالة وغرفة نوم ودورة مياه
ومطبخ وغرفة غسيل ويوجد حوش كبير في وسط البيت،

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاحد	2026-9-6	4	16783



إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

وزارة العدل

تعلن إدارة الكتاب بالحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوف فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الأربعاء الموافق ٢٠٢٦/٩/٢٣ - قاعة ٥ - بالدور الثامن بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢٥/٦١٨ بيو/٢.

- المرفوعة من: ١- حسين محمد سمري العازمي
٢- صالح محمد سمري العازمي
٣- عائشة محمد سمري العازمي
٤- أحمد محمد سمري العازمي
٥- سمري محمد سمري العازمي
٦- راشد محمد سمري العازمي
٧- حمده محمد سمري العازمي
٨- بدرية محمد سمري العازمي
٩- بسدر محمد سمري العازمي
١٠- منيرة محمد سمري العازمي
١١- فاطمة محمد سمري العازمي
١٢- سميرة محمد سمري العازمي
١٣- فاطمة محمد سمري العازمي
١٤- خالد محمد سعد العازمي وبصفته ولي عن القاصر / محمد خالد محمد العازمي
١٥- عبد الله خالد محمد العازمي

أوصاف العقار:

كامل عقار الوثيقة رقم (٢٠٢٣/١٠٠٥٧) الصادرة عن عقار الوثيقة رقم (١٩٨٥/١٨٥١) الكائن بمنطقة الرقة - قسيمة رقم (١٩١) - قطعة ٧ - مخطط رقم (٢٢٧٠٢٩/م) و مساحته الكلية (٢٤٠٠) نظير مبلغ مقدار (٢٥٥٠٠٠ د.ك) مائتان وخمسة وخمسون ألف دينار كويتي.
ورد بشهادة الأوصاف: بأن العقار سكن خاص مكون من أرضي + أول + سطح ويوجد مخالقات:
١ - مخالفة بناء في الدور الأرضي بمساحة ٢١٢ م.
٢ - مخالفة بناء في الدور الأول بمساحة ٢١٠ م.
٣ - عمل مخالفة مظلة كبير في مساحة في السطح ٢٦ م. وتم عمل محضر.

المباينة:

- العقار يقع في الرقة قطعة ٧ ، منزل ١٣ قسيمة ١٩١ الرقم الأتي للعقار ١٣٣٣٧١٩٨
- عين النزاع عبارة عن منزل مكون من دور أرضي وأول من طابق أبيض ومن غير تشطيب للواجهات ويتق على شارع واحد ويوجد ارتداد مقابل العين ويعد العين سكة جانبية من جهة وجيران من باقي الجوانب ويوجد ثلاث مداخل للعين من جهة الشارع ومدخل واحد للعقار جهة السكة الجانبية.
- قننا بطرق الباب وقرع الجرس ولم يفتح أحد للخبرة حتى نتأكد من معاينة العين من الداخل وعليها قننا بالمعاينة من الخارج بمساعدة خبير الدراية وتبين أن تكييف العقار وحدات متصلة ووحدات شباك.
- العقار موضوع النزاع مطابق من حيث المواصفات العامة والخاصة لعقد إثبات تملك الأرض وتخرج المسجل برقم ١٠٠٥٧ بتاريخ ٢٠٢٢/١١/٢٧ من إدارة التسجيل العقاري بوزارة ومساحة ٢٤٠٠ وكما هو وارد بالعقد.

ثانياً: شروط المزاد:

أولاً: يبدأ المزاد بالتمن الأساسيين الذين قرين العقار، ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.
ثانياً: يجب على من يمتد اقتضاه عطاء أن يودع حال العقد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصرفات ورسوم التسجيل.
ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمد عطاؤه الثمن كاملاً وجب إيداع خمس الثمن على الأقل ولا أعيدت المزايدة على ثمنه في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه.
رابعاً: إذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم برسم المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من قبل الشراء مع خصماً: إذا لم يتم المزايد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للمزايدة بتعشعش تعاد المزايدة فوراً على ثمنه على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته. ويلزم المزايد المتخلف بما يقتض من ثمن العقار.
مستثناً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها (٢٠٠ د.ك) وأتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.
سابعاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرون لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم من دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالحكمة الكلية أي مسؤولية.

ثامناً: يقر الراسي عليه المزاد بأنه عاين العقار معاينة نافذة للجهاة.
تتبعاً: ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٣٦٦ من قانون الرقاعات.
٢- حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٣٧٧ من قانون المرافعات.
٣- تنس الفترة الأخيرة من المادة ٣٧٦ من قانون الرقاعات على أنه «إذا كان من نزع ملكيته سائناً في العقار في فيه كمنسأجر بقوة القانون وينتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بآجرة المثل».

المستشار / نائب رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاحد	2026-9-6	6	17786



وزارة العدل إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

ثانياً: شروط المزاد

أولاً: يبدأ المزاد بالثمن الأساسي قريبن كل عقار، ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل، بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه، أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل. ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل. ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمد عطاؤه الثمن كاملاً، وجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل، وإلا أعيدت المزاييدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع. رابعاً: إذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم بفسو المزاد عليه، إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر، مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد، ففي هذه الحالة تعاد المزاييدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.

خامساً: إذا لم يتم المزاد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية، ولم يتقدم أحد للمزاييدة بالعرض، تعاد المزاييدة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة، ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته، ويلتزم المزايد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار. سادساً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها 200 د. ك. وأتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية. سابعاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم، دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية أية مسؤولية.

ثامناً: يقر الراسي عليه المزاد بأنه عاين العقار معاينة نافذة للجهاالة.

تنبيه:

- 1 - ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة 266 من قانون المرافعات.
- 2 - حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم، طبقاً للمادة 277 من قانون المرافعات.
- 3 - تنص الفقرة الأخيرة من المادة 276 من قانون المرافعات على أنه «إذا كان من نزعت ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون، ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل».

المستشار

نائب رئيس المحكمة الكلية

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوف فيما يلي بالمزاد العلني، وذلك يوم الخميس الموافق 2026/10/1 - قاعة 5 - بالدور الثامن بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم 2023/297 ببيع 3/ المرفوعة من: خالدة عبدالله غانم العثمان.

ضد:

- 1 - عبدالله غانم عبدالله العثمان.
- 2 - غنيمية غانم عبدالله العثمان.
- 3 - لطيفة غانم عبدالله العثمان.
- 4 - مدير الهيئة العامة للاستثمار - بصفته مدير تلبية المرحوم/ عبدالله غانم العثمان.
- 5 - غنيمية سعود العنجري.

أولاً: أوصاف العقار

وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة.

أولاً: عقار الوثيقة رقم 1995/14508 الواقع في منطقة سلوى - قطعة رقم 1 - قسيمة 73 - مخطط م/ 33811 - ومساحته 1740م²، وذلك بالمزاد العلني بثمان أساسي مقداره/ 1358127 (مليون وخمسمائة وثلاثمائة وثمانية وخمسون ألف ومائة وسبعة وعشرون دينار كويتي) . ملاحظة: يوجد مخالفة على سطح المبنى، وهي بناء عدة غرف من المواد الخفيفة والخشبية، ويوجد غرفتان من المواد الخفيفة بالمرور الفاصل وسط القسيمة في الدور الأول (وفق كتاب البلدية). ثانياً: عقار الوثيقة رقم 1996/2463 الواقع في منطقة سلوى - قطعة رقم 4 - قسيمة 19 - مخطط م/ 37073 - ومساحته 435م²، وذلك بالمزاد العلني بثمان أساسي مقداره/ 349920 (ثلاثمائة وتسعة وأربعون ألف وتسعمائة وعشرون دينار كويتي). المعاينة: بجلسته 2023/2/12، قمنا بالانتقال للمعاينة أعيان النزاع بحضور وإرشاد خبيري الدراية/ سعد الديحاني وعبد الرحمن الحبيب، وحضور وكيل المدعية وتخلّف بقية الأطراف، رغم صحة الإعلان وتمت المعاينة.

أولاً: عن النزاع (عقار الوثيقة رقم 14508 / 1995 سلوى - قطعة 1)

يقع بمنطقة سلوى قطعة (1) شارع (1) منزل (17) والمكون من سرداب وأرضي وأول وثاني وسطح وملحقين ويحده جدار واحد وواجهته حجر، ويطل على شارع رئيسي وداخلي ومدرسة.

وحالة البناء قديمة.

تبلغ مساحة العقار الإجمالية: 1740م².

ثانياً: عن النزاع (عقار الوثيقة رقم 1996/2463 سلوى - قطعة 4)

تبلغ مساحة العقار الإجمالية 2425م² يقع بمنطقة سلوى قطعة 4 شارع 5 منزل 24 والمكون من أرضي وأول ونصف ثان، وحالة البناء متوسط، ويطل على شارع داخلي.

Ministry of Justice



وزارة العدل

إعلان من بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع حصة بالعقار الموصوف فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الأربعاء الموافق 2026/9/30 قاعة 5 - بالدور الثامن بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم 279، 280، 2024 بيوع 2/.

في القضية رقم: 279/2024 بيوع 2/ في القضية رقم: 242266550/2024 بيوع 2/

الرقم الإلني: 242266550/2024 بيوع 2/ المرغوة من: عامر شحاته السمان ضد :

- 1- ناصر بدر سحب المويزي
- 2- مدير إدارة التنفيذ - بصفته
- 3- وكيل وزارة العدل لشؤون التسجيل العقاري والتوثيق بصفته
- 4- منى بدر سحب المويزي
- 5- شيماء بدر سحب المويزي
- 6- اشواق بدر سحب المويزي
- 7- محمد بدر سحب المويزي
- 8- أحمد بدر سحب المويزي
- 9- عصام عيسى حسن جمعة الياسين
- 10- عامر شحاته محمد السمان
- 11- مدير عام البلدية بصفته

أولاً: أوصاف العقار: كما هو وارد بشهادة أوصاف البلدية حصة مشاعاً قدره (22,22%) من الوحدة السكنية رقم (2-1) بالطابق الأول نموذج B في عقار الوثيقة رقم (2020/2714) الكائن بمنطقة (خيطان) قسمة (402) قطعة رقم (6) مخطط (م/39446) ومساحتها (260.1991م²) وذلك بالمزاد العلني بتمن أساسي مقارن/ 8401/ د ثمانية آلاف وأربعمائة وأحد دينار كويتي نظير الحصة المعروضة للبيع.

*** ورد بشهادة الأوصاف بوجود مخالفته وفي القوائم بالخسبة من ميزان خليفة (جنس بور) وسجلات القسمة سابقاً برقم 8 قطعة 22- مخطط 2/2702 وتسجل حالياً كما ذكر أعلاه.

*** ووفقاً لما ورد بمقرر الخبير:

العين موضوع الدعوي على الطبيعة والتأثنت في منطقة خيطان قطعة (6) شارع (32) بناية (8) وتحمل رقم الي (19380752) وذلك بحضور إرشاد وكلي المدعية وتختلف كافة المدعي عليهم أو من ينوب عنهم قانوناً عن الحضور بالرغم من صحة إخطارهم وبحضور السيد خبير الدعاية رائد العبدلغفور، وتمت المعاينة على النحو التالي: العقار الواقعة به عين النزاع مطابق من حيث المواصفات العامة والخاصة للوثيقة رقم 2020/2714 ومساحة 284 متراً مربعاً.

ثانياً: شروط المزاد:

أولاً: يبدأ المزاد بالتمن الأساسي للين قرين العقار ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس فلك التمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة تنفيذ بورارة لعل.

ثانياً: يجب على من يتعدد القاضي عطائه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل التمن الذي اعتمد والصورفات ورسوم التسجيل.

ثالثاً: لمن لم يودع من اعتمد عطائه التمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس التمن على الأقل وإلا أعيدت الزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس التمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعاً: إذا أودع المزاد التمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة لعشر مسحوباً بإيداع كامل التمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد الزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا التمن خامساً: إذا أودع المزاد الأول بإيداع التمن كاملاً في جلسة التالية ولم يتقدم أحد للزيادة بالعشر تعاد الزايدة فوراً على ذمته على أساس التمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مسحوب بإيداع كامل قيمته ويلزم المزاد بالتخلف بما يتقص من ثمن العقار.

سادساً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومسروفات إجراءات تنفيذ ومقارها 200 د ك وتعاب الحاماة والخيرة ومصاريف الإعلان ونشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية أي مسؤولية.

ثامناً: يقر الراسي عليه المزاد انه عين العقار معاينة نافية للجهة.

تفعيلاً 1 - ينشر هذا الإعلان عن بيع والجريدة الرسمية طبقاً للمادة 266 من قانون المرافعات.

2 - حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ لنطق بالحكم طبقاً للمادة 277 من قانون المرافعات.

3 - تنص الفقرة الأخيرة من المادة 276 من قانون المرافعات على انه «إذا كان من نزعت ملكيته ساكتاً في العقار بقي فيه كسبتاير بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة للثلث».

المستشار / نائب رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاحد	2026-9-6	10	5896

الوفيات

الوفيات

● فيصل علي سعد المزيعل، 70 عاماً، (شييع)، رجال:
العزاء في الفنطاس، ديوان المزيعل، قطعة 2، شارع 11، منزل
36، تلفون: 66161286، 99233104، نساء: القصور، قطعة
5، شارع 7، منزل 73، تلفون: 99917718، 66872181.

● زيننه موسى محسن العجمي، أرملة/ عبدالله
محمد ناجع العجمي، 82 عاماً، (شييعت)، رجال: العزاء
في المقبرة، تلفون: 97933081، نساء: الفردوس، قطعة 2،
جادة 6، منزل 14.

«إنا لله وإنا إليه راجعون»

الوفيات

● علي حسن عبدالرحمن حسين، 77 عاماً، (شييع)،
رجال: العزاء في المقبرة، تلفون: 55553075، 90944430،
نساء: العارضية، ق3، ش4، م23، تلفون: 99609658.

● عيده هلال غنام العنزي، أرملة/ محسن عشوي
العنزي، 80 عاماً، (شييعت)، رجال: العزاء في القيروان،
ق3، ش301، م22، ديوان الولدعي، تلفون: 99360361،
60991000، نساء: الدوحة، ق2، ش7، م8.

● نوره محمد عبدالكريم الخميس، أرملة/
عبدالله الحمد الخميس، 84 عاماً، (شييعت)، رجال:
العزاء في المقبرة، تلفون: 99604075، نساء: لا يوجد عزاء.

● مدينه خضر علي، أرملة/ يوسف علي حسن
الفليكاوي، 80 عاماً، (شييعت)، رجال: العزاء في المقبرة،
تلفون: 94448650، نساء: مبارك الكبير، ق3، ش9، م16.

● فالح حسن هادي الدوسري، 98 عاماً، (شييع
بمقبرة صبحان)، رجال: العزاء في الصباحية، ق1، ش3،
م433، تلفون: 97574477، 99124555، نساء: لا يوجد عزاء.

● نايف شايع محمد الجيمان، 56 عاماً، (شييع)،
رجال: العزاء في المقبرة، تلفون: 69666985، نساء: القصور،
ق4، ش14، م7.

«إنا لله وإنا إليه راجعون»